




-16 -12 -10

دليل حماية الجمهور الناشئ في وسائل الإعلام السمعية البصرية



نـ إن إـ إـ لـاء
أـ هـ مـيـةـ خـاصـةـ
لـ لـ طـفـوـلـةـ هـوـفـيـ قـلـبـ
الـ اـسـتـثـمـارـ الـحـقـيقـيـ
لـ مـوـارـدـنـاـ الـبـشـرـيـةـ
مـنـ أـجـلـ إـعـادـهـ الـرـفـعـ
تـحـديـاتـ الـمـسـتـقـبـلـ.
نـ

مقتبـسـ مـنـ رسـالـةـ
جلـالـةـ الـمـلـكـ مـحمدـ السـادـسـ
إـلـىـ الـلـجـنـةـ الـوـطـنـيـةـ الـمـكـلـفـةـ
بـتـحـضـيرـ الدـوـرـةـ الـاستـشـائـيـةـ
لـلـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ لـلـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ
الـمـخـصـصـةـ لـلـطـفـلـ
مراكـشـ 5ـ يـانـيـرـ 2001ـ



كلمة الرئيس


لماذا دليل حماية الجمهور الناشء؟

تحتل وسائل الإعلام السمعية البصرية مكانة بارزة في المجتمع عموماً وداخل الأسرة بصفة خاصة وتشكل موضوعاً للانشغال والمساءلة. بل ولتضارب الآراء من حيث حضورها المستمر وتتنوع وطبيعة مضمونها. وقد حاولت الأبحاث المنجزة في العديد من الدول تقييم تأثير هذه الوسائل، من حيث التجهيزات والخطابات، على الأفراد. وركزت بعض الدراسات بصفة خاصة على العلاقة السببية بين الخطابات السمعية البصرية وبعض الأضطرابات السلوكية لدى الأطفال والمرأهقين.

من المؤكد أنه لا يجب الاستسلام للرغبة في إلقاء وزر جميع مشاكل مجتمعنا على الوسائل السمعية البصرية، لكن لا يجب في نفس الوقت الاستهانة أو التقليل من شأن تأثيرها على من هم أكثر هشاشة وقابلية للتاثير علينا، ويتعلق الأمر بالشرائح العمرية الممتدة من سنوات الصبا الأولى حتى سن الثامنة عشرة وهي ما نصطلح عليه بالجمهور الناشء.

في سياق التحولات الناتجة، من جهة، عن التطور التكنولوجي المتتسارع وغير المسبوق، وعن تحرير المجال السمعي البصري الوطني من جهة أخرى، ليس من السهل تحديد تأثير وسائل الإعلام السمعية البصرية «التقليدية» (الإذاعة، والتلفزة، بالأخص) على التشكيل النفسي والعاطفي لشخصية الأطفال واليافعين. ففي غياب المعطيات الدقيقة المتعلقة باستهلاك الأسر المغربية لهذه الوسائل، يجدر بنا تبني المقاربة الوقائية التي ستسمح بالتصدي للأخطار المحتملة وبحصين الجمهور الناشء ضد المضامين السمعية البصرية التي قد تشكل تهديداً لصحته النفسية والجسدية.

يتوجه هذا الدليل إلى المتعهددين السمعيين البصريين قبل غيرهم، كما أنه يتوجّه أن يكون أداة تحسيسية موجهة إلى فاعلي الحياة الاجتماعية وخصوصاً الآباء والمربين. ومن المفترض أن يقدم هذا الدليل بعض النقط المرجعية التي من شأنها التوفيق بين حرية التعبير وحماية الجمهور الناشء، من خلال محاولة الإجابة عن تساؤل يوجداليوم في قلب انشغالاتنا المشتركة: كيف يمكن لناشتئنا الاستفادة من الفرص المتاحة من طرف البيئة الإعلامية الحالية دون التعرض لسلبياتها الأقل أو الأكثر تأثيراً؟



فهرس

- 9 ما هي الأخطار التي تهدد الجمهور الناشر في وسائل الإعلام السمعية البصرية؟ ○
- 12 أي إطار قانوني ومؤسساتي لحماية الجمهور الناشر؟ ○
- 16 ما هي الأطراف الأخرى المعنية بالموضوع؟ ○
- 18 أي آفاق مستقبلية للحماية الإيجابية للجمهور الناشر؟ ○

ما هي الأخطار التي تهدد الجمهور الناشئ في وسائل الإعلام السمعية البصرية؟

خلال السنوات الأخيرة، تنامت في العديد من بلدان العالم، مخاوف متزايدة من الآثار الوخيمة المحتملة لوسائل الإعلام السمعية البصرية على الأطفال والشباب، وذلك بسبب كثرة وتنوع الوسائل المنشورة لهن إشارتهم. ومن المشروع التساؤل حول صحة هذه التخوفات الظاهرة للعيان.

وفي المغرب، حيث المعطيات الكمية منعدمة في هذا المجال، لا يمتنع من الاعتماد على صنفين من العوامل من أجل تقدير تأثير وسائل الإعلام السمعية البصرية: العوامل المتعلقة بالعرض السمعي البصري الموجود كما وكيفاً، والعوامل المرتبطة بالوسط الاجتماعي والعائلي وبالمواصفات الفردية.

يسمح تفحص هذه العوامل بالوقوف على ملاحظة أولية مفادها أن شبابنا على العموم أقل تعرضاً للأخطار المرتبطة بوسائل الإعلام السمعية البصرية من شباب المجتمعات الغربية، وذلك لعدة اعتبارات بدويهية: عرض سمعي بصري محدود نسبياً، راجع بالأساس إلى عوامل من بينها آثار سنوات الاحتياط السمعي البصري العمومي، وجود منظومة قيمة أكثر رسوخاً بفضل التماسك الأسري، وكذلك درجة أدنى من التعرض بسبب ارتفاع نسبة الأمية وانخفاض مستوى التجهيزات... إلخ.

بيد أن المفارقة تكمن في أن الشباب المغاربة، رغم عدم خضوعهم الكلي للموجة الإعلامية العالمية، غير محسنين بشكل كاف تجاهها، حيث إنهم في الغالب غير مهيئين لاستقبال عدد من المضامين السمعية البصرية غير المسبوقة، وبالتالي فهم أكثر هشاشة وأقل قدرة على المقاومة أمام مخاطر التعرض للخطابات السمعية البصرية التي تحملها الوسائل الجديدة.

ومن ثم، فيإمكاننا القول بأن الباقيين المغاربة، في علاقتهم بوسائل الإعلام السمعية البصرية، معرضون لبعض المخاطر المحتملة وهي على التوالي تلك المتعلقة بالعنف بجميع أشكاله، بالمضامين ذات الطبيعة الجنسية، بالإشهار التجاري، وبالكشف عن هوية قاصرين في وضعية صعبة، وبصورة النزاعات العائلية وباستعمال اللغة «البذيئة» أحياناً في وسائل الإعلام السمعية البصرية.



○ العنف

أثار الحضور المكثف للعنف بجميع أشكاله، سواء من خلال التغطية الإعلامية للحروب والنزاعات أو من خلال برامج الخيال، والتي تدخل ضمنها تلك الموجهة للجمهور الناشر نفسه، العديد من الأبحاث العلمية في ما يسمى بدول الشمال خلال العقود الأخيرة. وبغض النظر عن بعض الدراسات القليلة التي خلصت إلى أن تعرض اليافعين للمضامين العنيفة قد يساهم في تعزيز مناعتهم ضد السلوك العدواني، فإن أغلبية البحوث التي أجرتها علماء النفس والسلوك في الميدان أجمعوا على أن رؤية مشاهد العنف المتكررة، وخاصة في وسائل الإعلام السمعية البصرية، تنتج مناخاً مساعداً للسلوك العدواني لدى الشباب.

○ المضامين ذات الطبيعة الجنسية

بعد تعرض القاصرين، بشكل مبكر، لمختلف ما يعرض عن الجنس والمثبت بالخصوص عبر القنوات الفضائية، انشغالاً تربوياً من الأهمية بمكان. يكاد الخبراء في اختصاصات متعددة يجتمعون على أن المضامين الإباحية لبعض البرامج التلفزيونية تشكل خطراً حقيقياً وداهماً على الأطفال والمرأة، وفيضلون المنع الكلي لمشاهدة القاصرين للبرامج التي يكون فيها حضور الجنس مكثفاً وإباحياً. ويؤدي عرض الممارسات الجنسية الشاذة والمهينة إلى تكوين رؤية مغلولة عن العلاقات الإنسانية لدى الشباب. ويريد من حدة الإشكالية أن السياق الاجتماعي والثقافي المغربي لا يسمح بتربية جنسية حقيقة سواء داخل الأسرة أو ضمن المقررات الدراسية.

○ الإشهار التجاري

تجسد خصوصية الإشهار في المجتمعات الاستهلاكية في اعتماده على الإبداع والجمالية والإغراء وأخر صيحات الموضة. وبالتالي فإن تأثيره على الجمهور الناشر بالغ التعقيد. وتكمّن خطورة الأمر في تحويل الأطفال والمرأة إلى هدف تجاري، وبالاخص في الأسر العصرية، بالاستناد عموماً إلى قابلية هؤلاء للتصديق وقدرتهم المحدودة على التمييز وكذا تأثيرهم المحتمل على الخيارات الاستهلاكية لآباءهم. إضافة إلى ذلك، يحمل الإشهار السمعي البصري في طياته، علاوة على الدعاية للمنتج، رسائل متعلقة بنمط العيش والتفكير والسلوك، مما ينعكس بعمق على نفسية الناشئين التي هي قيد التشكيل.

○ الكشف عن هوية قاصرين في وضعية صعبة

يتطلب العمل اليومي للقنوات التلفزيونية متابعة مستمرة للقضايا التي تحظى باهتمام الجمهور، وعلى رأسها تلك المعروضة على القضاء، خاصة تلك التي يكون فيها القاصرون ضحايا أو جناة، أو لهم علاقة غير مباشرة بهذا النوع من القضايا. إذ يشكل تقديم قاصرين وضعية صعبة على شاشة التلفزة مصدراً لمخاطر محتملة ترتبط بالضرر المعنوي الذي قد يمس القاصر في حالة التعرف على هويته، خصوصاً من طرف محطيه.


○ صورة النزاعات العائلية

تحدث النزاعات العائلية - سيما إذا تجسدت في شكل عنف منزلي - تأثيراً مدمرة، ليس على الضحايا المباشرين - أي الأطفال - فحسب، بل على صورة العائلة والمجتمع التي تنطبع لدى عموم الناشئة، خاصة عندما تحول هذه النزاعات إلى مادة للفrage الإعلامية. وقد أدت الموجة التي ظهرت في السنوات الأخيرة والمعروفة بـ "التلفزة الواقعية" بسبب ما تعرّضه من الخلافات والنزاعات العائلية بشكل مبالغ فيه، من شأنه المساس بمبادئ حماية القاصرين.

○ اللغة «البذيئة»

تسبّبت المكانة المركزية التي يحتلها التلفزيون في الأسرة المعاصرة في تنازع تأثير البرامج السمعية البصرية على لغة الجمهور بصفة عامة، والجمهور الناشر على الخصوص. ولا بد من الإقرار بأنه رغم الحفاظ النسبي على تراثنا اللغوي في الوسائل السمعية البصرية، تشكّل بعض البرامج المنتجة محلياً أو خارج المغرب، مصدراً ل التداول الألفاظ البذيئة أو السخرية بشكل مباشر أو الإهانات الكلامية أو التهديد، دون مراعاة صفات الحساسية والهشاشة والبراءة التي يتصرف بها الأطفال.

وعلى الرغم من كونها اصنف الأخطار المحتملة الأكثر وضوها، الناجمة عن تعرّض الأطفال واليافعين لوسائل الإعلام السمعية البصرية، فإن هذه اللائحة ليست شاملة. فهناك أخطار أخرى مرتبطة ببعض الخصوصيات الجهجوية أو الوطنية، من بينها اضعف الاندماج الاجتماعي للإيافعين في البلدان التي يكون فيها تعرّضهم لوسائل الإعلام السمعية البصرية فردياً أساساً، أو الفقدان التدريجي للمرجعيات القيمية للمجتمع، من طرف الشباب. فهل هذا هو حال ناشئتنا التي غالباً ما تجد نفسها حائرة بين نظم قيم المجتمع المغربي ونظم المجتمعات «الافتراضية» المقدمة في وسائل الإعلام السمعية البصرية؟



أي إطار قانوني ومؤسساتي لحماية الجمهور الناشر؟

وضع المغرب بشكل تدريجي ترسانة قانونية عامة تهدف إلى حماية الصحة النفسية والجسدية للقاصرين وإلى تحصينهم ضد التصرفات الإجرامية أو الممارسات التي قد تستغل هشاشةهم النفسية والاجتماعية. وبطبيعة الحال، سواء على مستوى قانونه التأسيسي أو قانونه الجنائي أو المواثيق الدولية التي وقعتها وصادق عليها. وقد صدر الظهير الشريف القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري وكذا القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري لتعزيز هذه الترسانة من خلال تحديد القواعد والمبادئ العامة لضمان حماية الجمهور الناشر في وسائل الإعلام السمعية البصرية.

● هيئة الضبط:

المهام والوسائل أنطت المشرع بالهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، في شخص مديرها العام وبإذن من رئيس المجلس الأعلى وبعد مداولته هذا الأخير، مهمة التقاضي وبرفع الأمر إلى السلطات الإدارية والقضائية والمهنية المختصة عندما تبلغ إلى علمها باممارسات منافية للقانون والأخلاق العامة والاحترام الواجب لشخص الإنسان وكرامته وحماية الأطفال والمرأة والبيئة. وبالتالي فقد ركز المشرع على مهمة الوسيط/المراقب لهيئة الضبط عبر اختيار إشراك السلطات الإدارية والقضائية والمهنية المختصة.

● دور الهيئة العليا

لابد من التوضيح أولاً بأن القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري عبر تكريسه لمبدأ حرية الاتصال حدد دور الهيئة في المراقبة البعيدة للبرامج. ومن ثم لا يمكن اعتبار الهيئة جهازاً للرقابة، إذ يظل المتعهدون السمعيون البصريون أنفسهم في اختيار خطتهم التحريري وبرامجهم وتحمل كامل المسؤولية في هذا الإطار. لكن إذا كانت حرية الاتصال حقاً فلما يمكّنها أن تمارس على حساب حقوق أخرى على نفس القدر من الأهمية، مثل حق الجمهور الناشر في أن يكون محمياً من كل ما من شأنه الإضرار بتوارثه النفسي وبصحته العقلية والجسدية. فدور الهيئة العليا هو مراقبة احترام المقتضيات القانونية والتنظيمية والتعاقدية الجاري بها العمل، بعد بث أي برنامج من طرف متعهد ما.

● مجال تدخل الهيئة

غير أنه من الضروري التأكيد على أن ترجيح مهمة الوساطة/المراقبة لهيئة الضبط، وتبني مقاربة جماعية لا يعيدها النظر في الصالحيات الضرورية التي منحها إليها الظهير الشريف لهيئة العلية.

● البعد التعاوني

تتضمن دفاتر التحملات الخاصة بمختلف المتعهدين السمعيين البصريين العموميين والخواص مقتضيات تتصل بحماية الجمهور الناشر، لا تتبادر إلا بحسب طبيعة كل واحد من المتعهدين. وتنطلق هذه المقتضيات أساساً بشبكة البرامج وبمضامينها وتوفيت بثها واستعمال الإشارات، علاوة على احترام الحياة الخاصة وحماية هوية القاصرين في وضعية صعبة، المقدمين في البرامج. وكذا وضع آليات للتتبع الداخلي (اللجنة الاستشارية لأخلاقيات البرامج ولجنة المشاهدة).

التدبير البرغماتي: المقاربة والأدوات

- **مراقبة المتعهددين**
عندما يسجل المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري تجاوزاً يتعلق بحماية القاصرين، تنتصب أمامه عدة إمكانيات تم التطرق إليها سابقاً، إذ يمكنه أولاً ارفع الأمر إلى السلطات الإدارية والقضائية والمهنية المختصة، كما قد يقرر تفعيل الأداة الجزيرية الموضعة رهن إشارته من قبل الظهير الشريف المؤسس للهيئة، والقانون رقم 33.03. وبالإضافة إلى ذلك، بإمكانه أن يلفت انتباه المتعهد المعنى عبر ملاحظات يوجهها إليه.

الفئة الثانية

-10

إشارتها: مربع أخضر كتب بداخله الرقم 10- باللون الأسود
معناها: برامج تتضمن مشاهد قد لا تلائم الجمهور الناشئ، ينصح بعدم مشاهدتها من طرف الأطفال الذين تقل أعمارهم عن عشر سنوات
اشتراطات زمن البث: يمنع بثها خلال الفترة ما بين الساعة 12 و14 وبين الساعة 17 و19 من الاثنين إلى الجمعة وإلى حدود الساعة 14 خلال يومي السبت والأحد صباحاً.

الفئة الثالثة

-12

إشارتها: مربع أصفر كتب بداخله الرقم 12- باللون الأسود
معناها: برامج يعتمد فيها السيناريو على العنف الجسدي أو النفسي، بشكل منهجي ومتكرر، ينصح بعدم تبعها من طرف الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 12 سنة
اشتراطات زمن البث: يمنع بثها خلال الفترة ما بين الساعة 12 و14 وبين الساعة 17 و19 من الاثنين إلى الجمعة وإلى حدود الساعة 14 يومي السبت والأحد صباحاً.

الفئة الرابعة

-16

إشارتها: مربع أحمر كتب بداخله الرقم 16- باللون الأسود
معناها: برامج تحتوي على عنف فائق وتحتاج إلى الموافقة الأبوية، ينصح بعدم تبعها من طرف من هم دون 16 سنة
اشتراطات زمن البث: يمنع بثها يومياً قبل العاشرة والنصف ليلًا.

يتعين عرض منظومة الإشارات هذه على الشاشة طوال مدة شريط الإعلان عن البرامج وطوال مدة بث البرنامج نفسه، كما ينبغي إخبار الجمهور وبهذا التصنيف بمناسبة توزيع البرنامج القبليه على وسائل الإعلام، وينبغي إعلان هذه الإشارة مباشرة قبل بداية البرنامج المعنى، بتبييه صوتي بلغة البرنامج.

هذا الخيار الأخير هو الذي يحظى بالأفضليه اليوم لدى المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، وهو خيار يتطلب مرونة هيئة الضبط ويبحث على تصرف إرادي من طرف المتعهددين وكذا على انتباهم مستمرة لبالغين، وخصوصاً الآباء منهم.

وقد وضعت الهيئة العليا تحت تصرف المتعهددين منظومة إشارات من شأنها مساعدتهم على احترام التزاماتهم في مجال حماية القاصرين، لكن تفعيل المنظومة يحتاج إلى سياسة أساسها البيداغوجية والمراقبة.

الإشارات

تتمثل منظومة الإشارات في رموز بصرية توضع على البرامج (طبلة مدة بثها وكذا خلال بث شريط الإعلان عن البرنامج وب المناسبة توزيع شبكة البرامج على وسائل الإعلام) موجهة خصوصاً لتنبيه البالغين إلى المضمون التي بإمكانها التأثير سلباً على أطفالهم، وينبغي للمتعهددين، وخصوصاً لجان المشاهدة، تقديم الإشارات المناسبة لكل برنامج على حدة حسب تصنيف ينقسم إلى أربع فئات:

الفئة الأولى

إشارتها: لا إشارة لها
معناها: صالحة لجميع الأعمار
اشتراطات زمن البث: ليس هناك اشتراط، ويمكن بثها على مدار الساعة.



ما هي الأطراف الأخرى المعنية بالموضوع؟

استناداً إلى قراءة قانونية ملخصة للنصوص المطبقة في هذا المجال، يظل ضمان حماية الجمهور الناشئ في وسائل الإعلام السمعية البصرية بالمغرب مناطق ابهاة الضبط. غير أن التجربة والتفكير المعمقين بقصد هذه المسألة المعقّدة يبرزان ضرورة تبني مقاربة تشاورية وإستراتيجية شاملة تشرك جميع الأطراف المعنية.



الأباء

تجسد أهمية دور الآباء والأولياء في السلطة الطبيعية والمعنية التي يتمتعون بها تجاه أبنائهم أو تجاه الأطفال الذين يوجدون تحت كفالتهم، والتي تجعل بإمكانهم حماية هؤلاء من الأخطار المحتملة لوسائل الإعلام السمعية البصرية. فالآباء والأولياء هم الملاذ الأخير، وبالمتدخل الوحيد الذي لا تحتاج فعاليته إلى برهان. لذلك، يمكن الرهان الحقيقي في تحسيسهم بالأهمية البالغة لهذا الموضوع وبوسائل حماية أطفالهم، عبر الاستعمال الملائم للإشارات وإمكانية رفع الأمر إلى المتعهد من خلال وسيطه.

المجتمع المدني

بالموازاة مع التدخل العمومي في هذا المجال والمتمثل أساساً في دور هيئة الضبط، وبالنظر إلى الإكراهات الاقتصادية التي غالباً ما تفرض على المتعهدين الانصياع لقوانين السوق مع أنها لا تطابق دائماً متطلبات المصلحة العامة، تمثل يقطة المجتمع المدني عاملاً حاسماً في تطبيق نظام فعال لحماية الجمهور الناشئ في وسائل الإعلام السمعية البصرية.

الهيئات العمومية المعنية

إن وضع نظام شامل ومتوازن وفعال لحماية الجمهور الناشئ رهين بتكميل جهود المؤسسات العمومية المعنية بهذه المسألة، كل حسب صلاحياته وبعد الإستراتيجي لمهمته. ونخص بالذكر القطاعات التالية: التربية الوطنية، العدل، الشباب، الصحة، التضامن والطفولة، الثقافة والاتصال.

الباحثون والخبراء

كما سبقت الإشارة، ينبغي وضع دراسات موثوقة بها ومعطيات مدققة رهن إشارة جميع الأطراف المعنية بإشكالية حماية الجمهور الناشئ، وذلك حتى يتمكن كل طرف من الاضطلاع بدوره الخاص، مزوداً بالدراءة الكافية وفي أحسن الظروف.

المتعهدون السمعيون البصريون

يقع الجزء الأكبر من مسؤولية حماية القاصرين إزاء مضمون الخطاب السمعي البصري على عاتق المتعهدين، وذلك بالنظر إلى الحرية التي يتمتعون بها في إعداد برامجهم. بيد أن دفاتر تحملات المتعهدين تتضمن عدداً من الآليات الهدافة إلى تأطير اشتغالهم الداخلي وكذا علاقتهم مع الجمهور حتى لا تمارس تلك الحرية على حساب حماية الجمهور الناشئ. تنص دفاتر التحملات في المقام الأول على وضع ونشر مواثيق أخلاقية تحتوي على التوجيهات الأخلاقية والمهنية الكبرى التي يجب على المتعهدين الالتزام بها إضافة إلى المعايير العامة المتعلقة بحماية الجمهور الناشئ.

وتنص كذلك على إنشاء وتفعيل لجان تبع داخلية تتكلف بتطبيق مضمون المواثيق الأخلاقية. في نفس السياق، تولي دفاتر التحملات أهمية بالغة للوساطة التي تسمح بتفاعل حقيقي بين المتعهدين وجمهورهم.

مهنيو القطاع

لا شك أن دور الفنانين والمنتجين والمنشطين والصحافيين ومهنيي الإشهار وكل من يساهم في إعداد المنتوج السمعي البصري دور بالغ الأهمية، سواء تعلق الأمر باختيار المواقع أو بكيفية تحويلها إلى سيناريوهات أو بطريقة تقديمها للجمهور.

أي آفاق مستقبلية للحماية الإيجابية للجمهور الناشئ؟

لا يمكن الإحاطة بتحولات المجال السمعي البصري الوطني وتفاعلاته مع السياق الدولي الحالي إلا من خلال الإلمام باتجاهات سوق الاتصال العالمية والمتمثلة على وجه الخصوص في منافسة وسائل الاتصال السمعي البصري التقليدية من طرف التكنولوجيا الجديدة لاتصال وتقرب (تلاقي، تداعي...) هذه التكنولوجيات، إضافة إلى مفاهيم التسويق التي تتجه نحو «تسليع» مضامين وأهداف الاتصال على حد سواء.



ومهما كانت القواعد الجديدة المفروضة من قبل هذه السوق على المستوى الوطني، فلابد من حماية القاصرين من المضامين السمعية البصرية غير المشروع أو ذات الخطورة المحتملة، اعتماداً على المسؤولية المشتركة والمتفاوحة لجميع الأطراف المعنية، وبالتالي فالحاجة تبقى ملحة إلى إستراتيجية شاملة مبنية على التشاور وتنسيق جهود كل المتدخلين.

تسهر الهيئة العليا لاتصال السمعي البصري، أولاً وقبل كل شيء، على القيام بدورها في الضبط بهدف تعزيز الوسائل التي يوفرها القانون الوطني والدولي ضد بث المضامين الضارة بالصحة الجسدية والعقلية للقاصرين. كما تسعى، إضافة إلى مهامها التقليدية في الضبط والمراقبة والزجر إلى الدفع بإنجاز دراسات متخصصة في الموضوع من جهة، وإلى القيام بحملات تحسيسية لفائدة الآباء والأولياء بغية تمكنهم من فهم إشارات الحماية ومن التدبر المعقّل لعرض أطفالهم للبرامج المعنية بهذه الإشارات من جهة أخرى.

أما وسائل الإعلام السمعية البصرية والمدرسة والأسرة، بصفتها أطرافاً أساسية في المعادلة، فهي مدعوة اليوم إلى الاضطلاع بمهام تربية متكاملة. ومن ثم، عليها جمِيعاً المساهمة في تنمية الحس النقدي للشباب تجاه المضامين السمعية البصرية عبر تمكنهم من «مفاتيح» ملائمة لفك رموز الرسائل السمعية البصرية الموجهة إليهم وتفادي التعرض - بمحض إرادتهم في أحسن الأحوال - للبرامج التي لا تعنיהם.

تستلزم مسألة حماية الجمهور الناشئ في وسائل الإعلام السمعية البصرية أن يعي كل واحد من الرهانات التربوية والاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بعرض القاصرين لتلك الوسائل، باعتبارهم مستهلكين للمضامين وأهدافاً إشهارية ومشاركين، أحياناً، في إنتاجات أو إعلانات سمعية بصرية.

للاتصال

الfax	الهاتف	
037 71 40 72	037 71 40 72	كتابة الرئاسة
037 71 40 39	037 71 40 39	كتابة المجلس
037 71 43 85	037 71 43 85	كتابة المديرية العامة
037 57 96 00	037 71 42 74	الموزع الهاتفي

٢٢

في المغرب، كما هو شأن بالنسبة لباقي الدول، تشكل حماية القاصرين إزاء المخاطر المحتملة لعرضهم لوسائل الإعلام السمعية البصرية موضوعاً خصباً للانشغال والتفكير. وفي زمن مجتمع الإعلام وتقابل تكنولوجيات الاتصال، ليس من السهل تميّز «المضامين ذات الخطورة المحتملة» قصد حماية الجمهور الناشئ منها ولا البديهي تحديد مزايا وسائل الاتصال السمعية البصرية المصطلح عليها بالتقليدية، حتى نجعل منها موضوع متعدد واستفادة للأطفال واليافعين.

يصنف هذا الدليل، دون ادعاء الشمولية، المخاطر المحتملة الأكثروضوحاً، والناجمة عن تعرض الأطفال واليافعين للمضامين السمعية البصرية. ويقدم الإطار القانوني والمؤسسي لحماية الجمهور الناشئ بالمغرب، كما يستعرض باقتضاب كيفية تعامل الهيئة العليا لاتصال السمعي البصري مع هذه المسألة التي تستدعي، من ضمن ما تستدعيه، مسؤولية المتعهددين والمراقبة الأبوية.

٢٣